

فقهاء العراق بين ٧٠هـ - ١٣٠هـ

The Jurists of Iraq between 70-130 Hijri

م.د. علاء كاظم ابراهيم الشمري^(١) Lect. Alaa K. Ibrahim AL-Shamari

الخلاصة

إن تسليط ضوء البحث على فترة قديمة (٧٠هـ - ١٣٠هـ) في مفصل مهم من مفاصل الحياة و شريحة من المجتمع هي الأهم (الفقهاء) لمنطقة حساسة جداً في العالم قديماً و اليوم أي (العراق) هو أمر فيه من التعقيد الشيء الكثير لذا كان المرجو أن يقتصر على معالم الفقه و الفقهاء وبعض آرائهم و تلاميذهم يومها، لذا كانت المقدمة لبيان ملاحظات متعلقة بتلك الفترة ثم بيان للمذاهب الفقهية الفرعية بشكل مقتضب جداً ثم بيان لأهم الأئمة و رؤساء المذاهب و ما ذهبت اليه كل مدرسة من المدارس التي تنتمي لهم و بالتالي الخروج ببعض النتائج و التوصيات، احتوى البحث على أكثر من خمسين مصدر و مرجع من امهات المصادر كالتهذيب و الكافي و الوسائل و بعض الصحاح كالبخاري و مسلم، و كثير من الكتب الفقهية للفريقين.

Abstract

The shedding light of the research on an ancient period (70 AH-130 AH) in an important joint of life and a segment of society is the most important (the jurists) for a very sensitive area in the world in the past and today (Iraq) is a matter of great complexity, so it was It is hoped that it be confined to the features of jurisprudence and jurists and some of their opinions and students at that time, so the introduction was to explain observations related to that period, then a statement of the different schools of jurisprudence in a very brief way, then a statement of the most important imams and heads of schools and what each of the schools that belonged to them went to Coming

١ - جامعة أهل البيت - (عليه السلام) / كلية العلوم الإسلامية.

out with some results and recommendations, the research contained more than fifty sources and references from the mothers of the sources such as al-Tahdheeb, al-Kafi, al-Wasail, and some al-Sahih books such as al-Bukhari and Muslim, and many jurisprudential books for the two groups.

المقدمة

من الاهمية بمكان ملاحظة أثر سقوط عاصمة الفرس في المدائن، و ما لبثت ان صارت الكوفة القرية منها، في اقل من خمس عشرة سنة، عاصمة للمسلمين، الأمر الذي طبع أبناء العراق و الكوفة خاصة بطابع متميز، (كونهم ابناء اعظم عاصمتين)، استغل ايجابياً في مرحلة {ما بعد صلح الامام الحسن - عا} - (ت ٥٠هـ) في (٤١هـ)، الى سقوط الدولة الاموية ١٣٢هـ}، انتقال العاصمة الى دمشق، وترك اهل العراق بمزيجهم الثقافي الثر، يتفقهون بعيدا عن عيون العاصمة و رجالها، متألقين بالحس الذي عاشوه، و لم يفقدوه، هذا كله مضافا الى بقية العوامل المساهمة في نشوء وظهور المذاهب الفقهية، و لا نكاد نلمس مثل ذلك في دمشق او الفسطاط او حتى المدينة المنورة.

ابتداء يلزم بيان ما في العنوان من معنى مقصود، فالعراق لم تظهر فيه مدرسة فقهية بالمعنى المعروف، (مبادئ "منهج" + رجال + "مؤسسون و اتباع" + مدونات + تطبيقات)، ليصطلح عليها مدرسة متكاملة، بل هي اقرب ما يكون الى انه حالة تحاكي الفقه كمنهج في كثير من الجوانب و لما تكتمل شرائطه كمدرسة قائمة، لذ فالرؤية منصبة على تشخيص حال الفقه في العراق في تلك الحقبة، اي خلال ستين سنة من نهاية عصر الاصحاب على التقريب (٧٠هـ) الى بداية رسوخ المدارس الفقهية الموجودة المعروفة آنذاك مع سقوط الدولة الاموية وقيام الدولة العباسية (١٣٢هـ)، و قد تبلورت مدرسة الرأي التي عرفت فيما بعد بصاحبها النعمان بن ثابت المكنى بابي حنيفة (ت ١٥٠هـ)، و الذي ولد في (٨٠هـ)، فعاش (٥٢ سنة هـ) منها في عهد بني أمية والباقي في عهد بني العباس. فيكون ما وقع في العنوان هو بيان حال الفقه قبل ولادة ابي حنيفة بعشر سنوات الى نهاية دولة بني أمية.

و للوقوف على معالم الصورة المتكاملة يلزم (توطئة)، لبيان الواقع العراقي على صعيد الانسان والمجتمع، (العراقي و المجتمع العراقي المسلم و حال العرب عموماً، والعرب العراقيين المسلمين بالأخص)، نفسياً (سايكولوجياً)، واجتماعياً (سيكولوجياً)، و ثقافياً (انثروبولوجياً)، وتوزيعاً سياسياً (جيوبولتياً) على التوالي، اضافة الى الوقوف على الافكار و الرؤى الوافدة والتي كانت سائدة الى سقوط الدولة الفارسية (التي عاصمتها المدائن قرب بغداد العاصمة فيما بعد)، اي معرفة إيديولوجيا الاجناس التي عاشت في تلك الحقبة مع معرفتها قومياً، هذا كله منضما الى ما في صناعة العراقي آنذاك. هنا ملاحظات يلزم بيانها فيما يتعلق بالفترة محل البحث للإلمام بالصورة (فقهاء العراق) و شيء من فقههم بشكل أوضح وهي:

١. ان هذه الفترة (٧٠هـ - ١٣٠هـ)، هي ستون سنة، وملت ولادة ابي حنيفة في الكوفة، وسقوط الدولة الاموية في الشام، وقيام الدولة العباسية سنة (١٣٢هـ)، في العراق، و تحديدا في الكوفة ثم في بغداد.

٢. ان هذه الفترة شهدت كتابة الحديث بعد المنع منه من عهد النبي محمد ﷺ - الى عهد عمر بن عبد العزيز (ت ١٠١هـ)، الذي امر بذلك في السنتين اللتين حكم بها أي (٩٩هـ - ١٠١هـ) (٢)، بمعنى ان الحديث كان مشافهة، لمدة مائة عام تقريباً، إلا أن الذهبي ذكر في حوادث سنة ١٤٣هـ، قائلاً: في هذا العصر، شرع علماء الاسلام في مكة والمدينة بتدوين الحديث (٣)، فاذا قصد بالعصر العشر سنوات التي تحف بقوله، فهو المطلوب، اذ يوافق (١٣٣هـ)، بالمقاربة، واذا قصد عهد الحاكم، فيتعارض مع مسلمة ابن عبد العزيز. (ولكن يلاحظ عليه انه بعد الامر بكتابة الحديث بثلاثين سنة). فهل الامر لم يرفع الحظر، وكيف ارتفع اذن!، يقول معمر عن الزهري: كنا نكره كتابة العلم حتى اكرهنا عليه هؤلاء الأمراء (٤). اذ انهم لم يكونوا يكتبون.

٣. اعتبار النص عند الجميع (خلال هذه المدة مائة سنة دليلاً برأسه)، بغض النظر عن قواعده، لأسباب كثيرة منها:

أ- الخوف من الوقوع في البدع اذ هي من محدثات الأمور، والتعرض لها جرأة منهي عنها، لقول الرسول ﷺ - {إياكم ومحدثات الأمور، فإن شر الأمور محدثاتها، وإن كل محدثة بدعة، وإن كل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار} (٥).

ب- نهي السلطان عن الكتابة، اذ أن ابا بكر أحرق خمسمائة حديث، كان قد جمعها (٦)، ونهى عمر عن كتابة الحديث (خبر الشاب المفسر)، واحرق عثمان المصاحف التي منها المشروحة بالاحاديث (٧)، وكان يكفي ان يصلب الرجل اذا حدث بالحديث، ومنع معاوية من الحديث و عاقب عليه اشد العقوبة الا ما كان في نسبة المثلث الى بني هاشم ومديح لبني امية.

ت- اكتفاء الامامية (كما غيرهم بما لديهم من النص)، لوجود الامام المعصوم الذي يأخذون منه ما يحتاجون اليه. حيث ان ذلك يكفيهم مؤونة الاستنباط، خصوصاً انهم لم يعهدوه من قبل.

ث- انشغالهم بالفتوحات (كسلاطين)، و(بيان اصول العقيدة) كأئمة آل البيت -عليهم السلام-، لتركيزهم على هذا المعنى الى عهد الباقرين -عليهم السلام-، لدفع خطر الشرك و اخلاص كلمة الاخلاص و تثبيت مفهوم النبوة والامامة والمعاد، و لذا لم ينقل عن أصحاب الكساء الخمسة حديثاً في الفقه الا نادراً .

٢- عبد الستار الشيخ، عمر بن عبد العزيز، ص ٧٦.

٣- محمد بن أحمد الذهبي (٧٤٨هـ)، سير أعلام النبلاء ٣/ ٢٣٨، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٩، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.

٤- ابن سعد، محمد بن سعد بن منيع، الطبقات الكبرى، ٣٥٢/٥، ط ١، سنة ١٩٧١م، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

٥- سنن ابن ماجه، ابن ماجة القزويني، (ت ٢٧٣هـ)، ١/ ١١٩، ب ٧، ح ٣٦، ط ١، سنة ١٣٩٥هـ، بيروت دار إحياء التراث العربي. صلاح الدين خليل بن أيلك الصفدي (ت ٧٦٤هـ)، الغيث المسجم في شرح لامية العجم، ٦٣/١، الناشر: المكتبة العصرية، ط ١، عام النشر: ٢٠٠٩، القاهرة، مصر. البيهقي، (ت ٤٥٨هـ)، المدخل إلى السنن الكبرى، ص ١٩٠، وانظر، ص ١٩١، ص ١٩٢، ص ١٩٦، الأثر رقم ٢١٧، تحقيق د. محمد ضياء الرحمن الأعظمي - دار الخلفاء للكتاب الإسلامي - الكويت، ط (١) سنة ١٤٠٥ هـ. وانظر قولاً لمسروق في جامع بيان العلم، ابن عبد البر (ت ٤٦٣هـ)، ١٦٨/٢، ط ١، سنة ١٤١٤هـ، دار ابن الجوزي، السعودية، وقولاً للزهري، ١٦٩/ ٢.

٦- المتقي الهندي، كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، ١ / ٢٨٥ / ٢٨٦. الذهبي، تذكرة الحفاظ، طبقات الحفاظ للذهبي، الطبقة الأولى من الكتاب، ١ / ٩ - ١١.

٧- البخاري، التاريخ الصغير، دار الوعي، حلب / مكتبة دار التراث، القاهرة، ط ١، ١٣٩٧ - ١٩٧٧، (١/ ٩٤). ابو بكر بن ابي داود، عبد الله بن سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني، (ت ١٣٦هـ)، كتاب المصاحف، ص ٨٨، المحقق: محمد بن عبده، ط ١، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م، الناشر: الفاروق الحديثة، القاهرة، مصر.

ج- عدم القدرة على (وضع و بيان القواعد الفقهية)، نظراً لإقصاء المعنيين به (آل الرسول المعصومين - عليهما السلام-)، و كل متصدي، عن التصدي له، فضلاً عن تفرغهم -عليهما السلام-)، (شبهه الحصري)، لبيان الاصول العقدية.

٤. ان النهي عن كتابة الحديث الى زمن عمر بن عبد العزيز، جعل غير الامامية في جدلية بين الحاجة الى النص و عدم وجوده، مما دفع بابي حنيفة و المعتزلة وغيرهم، لإعتماد قواعد اعتبار النص، الذي شرع بكتابته بعد قرن من رحيل صاحبه الرسول محمد -ﷺ-، (وفق جدول غير الامامية)، اذ الامامية لا تعاني كثيراً من ذلك، الا بمقدار المنع السلطوي الذي طالها، والمستجدات من الحوادث الواقعة بعد سنة (٣٢٩هـ)، وهو نهاية تاريخ الغيبة الصغرى، و افتقاد النص بغياب الامام الثاني عشر -عليه السلام-) (٨).

٥. التخوف من مخاطر الاختلاط بثقافات الامم التي خضعت طوعاً أو كرهاً لسلطة الحكام الجدد (المسلمين)، من فرس و روم و أحباش و أقباط وغيرهم، اذ جاؤوا بكم هائل من العلوم التي هي خليط غير متجانس من النظريات و التجارب لاكتها قرون من الزمن، كما في مكتبة فارس في المدائن التي امر عمر بإغراقها في دجلة (٩)، ومكتبة الاسكندرية في مصر التي أمر بإحراقها (١٠).

٦. تفرغ و انتصاب الاعداء والامويين بالأخص، لتبني منهج إقصاء متعمد للاحاديث مع الوضع والتزوير لآخر ضده، اذ هو في الغالب لا يساق ولا يستجيب لأهوائهم، وذلك ليس فقط بمحاربة أهله (آل الرسول صلوات الله عليهم)، و انما يجعل البدائل لها، منهم أو من غيرهم، واستمرار هذا الوضع حتى أيام عمر بن عبد العزيز، اذ رفع سب أمير المؤمنين علي -عليه السلام- الذي جعله معاوية سنة بعد الصلاة (١١)، اي الى سنة (١٠١هـ) من سنة (٣٧هـ) سنة قتل عثمان (١٢). وهذا الامر حكى عدم ظهور أي مذهب الا مذهب الامويين الذين إن عدوا مدرسة فمهي مدرسة النواصب الذين بغضوا محمدا وآله صلوات الله عليهم. ثم سبب تمادي الايام (مائة عام بعد رحيل الرسول -ﷺ-)، وقبل كتابة الحديث)، تمرير الحديث المزور والمكذوب والموضوع، كما في تفسير عيس و الم نشرح (١٣).

٧. اطلاق يد بعض الاصحاب والتابعين (ببعض العوامل متقدمة الذكر) في حرية قاربت الفوضى في الرأي والافتاء، بحيث آل الامر الى حالة (يمكن اصطلاح مصطلح، الافتاء اللائقي)، من التسبب

٨- الطوسي، محمد بن الحسن، الغيبة، تحقيق: عباد الله الطهراني وعلي أحمد ناصح، قم، مؤسسة المعارف الإسلامية، ط ١، ١٤١١ هـ.

٩- حاجي خليفة، كشف الظنون، ١ / ٤٤٦. دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

١٠- المقرئ، المواعظ و الاعتبار في ذكر الخطط والآثار، طبع بولاق، ١٢٧٢ هجرية، ١٥٩١.

١١- صحيح مسلم ٧ / ١٢٠، كتاب الفضائل باب من فضائل علي. سنن الترمذي ٥ / ٣٠١، النيسابوري، المستدرک علی الصحيحين، ٣ / ١٠٩، ١٠٩١ / ٥٤١. مسند أحمد، ٤ / ٣٦٩، تاريخ الطبري، ص ١٢٤ تاريخ الخلفاء، ص ٢٣٢. المسعودي في مروج الذهب ٣ / ٤٢: ١١. ابن حجر في (فتح الباري) ٧ / ٥٧. الزمخشري، ربيع الاربار، ٢ / ١٨٦. ابن عبد ربه، العقد الفريد، ٤ / ٣٦٦. الحموي في (معجم البلدان) ٣ / ١٩١: ١١.

١٢- البلاذري، أنساب الأشراف، ٦ / ١٥٢.

١٣- اسماعيل حقي، روح البيان في تفسير القرآن، ١٠ / ٤٧٢. الطبري، ٥٨٥.

الذي أذكى ناره خليط الاحقاد والجهالات والحريات (التي أسيء استخدامها من ذلك البعض)، و الواردات من الامم الداخلة في ظل السلطة الجديدة.

٨. الوقوف على حاكمية الرؤى الاسلامية التي هي محل اتفاق المسلمين (على الأقل في مسلماتهم، التي لم تسلم هي الاخرى من الغيش)، يساعد للخروج بنظرية (حاكمة)، يراد لها أن تهيمن على ما عداها، والقرآن الكريم، خير مآل ومآب نؤول و نؤب اليه. مثالها مسلمة السلام والاكرام والعفو وما شابه ذلك مما امتاز به الاسلام على غيره في رسالته الاخلاقية الخاتمة، وكما في تقديم الاقالة على البيع^(١٤)، واکرام اللاجئ المجهول وحمائته، وعدم الحلف ولو كان حقاً، كما تركه الامام علي بن الحسين -عليه السلام- لتعظيم الله سبحانه و اعطى ٤٠٠ دينار للمرأة التي طلقها^(١٥).

٩. الوقوف على ما بأيدينا كثمار ومحاض ذلك العصر الذي سبق وتاخم عصر ابي حنيفة و ما بعده قليلاً، اذ هو وليد ما حملته وتمخضت عنه تلك الايام، منها كنماذج، [ما يعرف بالإباضية نسبة الى عبد الله بن اباض (ت ٨٩هـ)، والزيدية نسبة الى زيد بن علي (ت ١٢٢هـ)، و المعتزلة مؤسسها واصل بن عطاء (ت ١٣١هـ)، والاسماعيلية نسبة الى اسماعيل بن جعفر الصادق (ت ١٣٨هـ)، و الجعفرية نسبة الى جعفر بن محمد -عليه السلام- (ت ١٤٨هـ)، و الحنفية نسبة الى النعمان بن ثابت المكنى بابي حنيفة (ت ١٥٠هـ)، والمالكية نسبة الى مالك بن أنس الذي امضى من عمره عشرين سنة في تلك الفترة (ت ١٧٩هـ)]، قد تأثروا بالأوضاع السائدة وانعكاس ذلك على مذاهبهم، كتأييد ابي حنيفة لثورة زيد وثورة يحيى اخيه وثورة محمد ذي النفس الزكية، ورفضه لمنصب القضاء الذي قبله تلميذه ابو يوسف، الامر الذي لا نجد له اثرًا في فقهه الذي اخرج ابو يوسف الى الناس بعد وفاة ابي حنيفة ب(١٨ سنة تقريباً)، فهو من اخراج ابي يوسف القاضي وهو احد تلاميذه، مما يشير الى يد السلطان في ذلك، بل نجد ما يفيد السكوت على ظلمه وجوره، يحاكي بذلك الوضع القائم (ابو زهرة حياة ابي حنيفة).

١٠. ملاحظة الأيض الفكري للنص، اي جانب اسباب الخاتمية (الهيمنة على الدين كله)، في وجود المشتبهات في الذكر الحكيم والسنة المطهرة، الامر الذي كان له اكبر الاثر (خصوصاً مع الغاء الامامة كمنصب تشريعي)، في ظهور الكم الهائل من الآراء واصحاب المذاهب و الشررات التي مهدت لمدارس عدة.

١١. العثور على ما يمكن ان نسميه، قواعد استدلالية، من النصوص وسيرة بعض الاصحاب والتابعين، و لكن لا على كونها منهجاً لمدرسة (لظروف خارجة عن ارادة القيمين عليها احياناً)، كالصراع الذي دار في سقيفة بني ساعدة على السلطة^(١٦)، و صراع الامويين عليها^(١٧)، و نزوع اكثر العرب الى

١٤- وسائل الشريعة، ج ١٢، ب ٣ من أبواب آداب التجارة، ح ٢ وغيرها. بحوث في الفقه المعاصر، الجواهري، حسن، ٧٢/٢.

١٥- الحر العاملي، وسائل الشريعة، ٢٣/٢٠١، (آل البيت)، الطوسي، التهذيب ٨/ ٢٨٣ / ١٠٣٦.

١٦- تاريخ الأمم والملوك ج ٣ ص ٢٢٢ تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم وتلخيص الشافعي ج ٣ ص ٦٦ والبحار ج ٢٨ ص ٣٣٥.

١٧- ابن الأثير، الكامل في التاريخ ٣ / ٣٣١. شرح نهج البلاغة للمعتزلي، ٢ / ٤٠، المجلسي، البحار، ٢٨ / ٣٢٦. ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة، ١ / ٦٧.

مآثر غير علمية، كالشعر والحرب و الخمر والنساء، بل هي مقدمات حصلت بقصود معينة، ساهمت عفويا في ان تكون جزءاً من تشكل بعض المدارس الفقهية فيما بعد، الامر الذي يلزم منه دراسة (نفسية العربي)، قبل وبعد الاسلام وخلال تلك الحقبة تحديداً. التي انتجت فيما انتجت، قاعدة، الغاية تبرر الوسيلة، التي طبقها ابو بكر عمر في موضوع كشف بيت فاطمة -عليها السلام- (١٨)، من اجل الحصول على السلطة وبزعم تطبيق النظام (١٩)؛ و التي ساهمت في انتاج قاعدة "المصالح المرسلة"، و الطاعة للحاكم و ان فسق عند غير الامامية (٢٠)، والقول "بتقديم المفضل على الفاضل" عند المعتزلة (٢١).

١٢. ملاحظة اثر العامل الشخصي من القرابة أو الحسد أو البغضاء او حدث ما، او الطبعي مثل النسيان و ما شابه، في بروز الرأي عند الفقيه وقناعاته به، أي كيف تلقى الفقيه النص و كيف القاه وسوّقه، كما فهم عمر درء الحد عن المغيرة (٢٢)، و كما فهم عمر بن عبد العزيز رفع مسبة امير المؤمنين علي -عليه السلام- (٢٣)، وقيس الأشعري الخلع في التحكيم (٢٤)، و ابو يوسف في سرقة الرأي من محمد بن مسلم كما في خبر ركب الجارية (٢٥)، و سؤال علة غسل الميت من عبد الله بن قيس الماصر (٢٦)، والآراء في مصداق تحقق النفي من الارض الذي قصده الآية المباركة في قوله تعالى: ﴿ان ينفوا من الارض﴾ (٢٧)، كما فهم عثمان في ارجاعه مروان المنفي، الى المدينة بعدما نفاه الرسول -صلى الله عليه وآله وسلم- منها (٢٨).

- تأمل العامل التاريخي لتفسير النص، (اثر الزمان)، في فهم النصوص، كما بينه "فوكوياما" على الحتمية الديمقراطية (٢٩)، أو الحتمية المشاعية الاخيرة بعد مراحل تطويعها، عند الشيوعية (٣٠). وقد ورد في القرآن الكريم شيئا من ذلك في قوله تعالى: ﴿لتركن طبقاً عن طبق﴾ (٣١)، ومنه يعلم ان القاعدة الفقهية التي هي اصل الحكم الشرعي الذي هو مرآة للرأي المتعدد مدارس متعددة، يعمل فيها

-
- ١٨- القاسم بن سلام بن عبد الله الهروي البغدادي (ت ٢٢٤هـ)، كتاب الأموال، ١٩٣-١٩٤، المحقق: خليل محمد هراس، الناشر، دار الفكر، بيروت. الطبراني، المعجم الكبير، ١/٦٢.
- ١٩- البلاذري، أنساب الأشراف ٢/ ٢٦٨، ط دار الفكر، بيروت، لبنان.
- ٢٠- مسلم، صحيح مسلم، الحديث ١٨٤٧.
- ٢١- ابن ابي الحديد، شرح نهج البلاغة، ١/٥.
- ٢٢- الفضل بن شاذان الأزدي، الإيضاح، الصفحة ٦٤.
- ٢٣- الري شهري، محمد، موسوعة الإمام علي بن أبي طالب -عليه السلام- في الكتاب والسنة والتاريخ، ١١/٣٩٣.
- ٢٤- ابن كثير، البداية و النهاية، ٧/ ٣١٢.
- ٢٥- الكليني، الكافي، ٥/ ٢١٦.
- ٢٦- الكليني، الكافي، ٣/ ١٦٢.
- ٢٧- المائدة/ ٣٣.
- ٢٨- الطبري، تاريخ الطبري، ١٠٣/٥. ابن كثير، البداية و النهاية، ٧/ ١٨٧.
- ٢٩- The End of History and the Last Man by Francis Fukuyama (الحتمية الديمقراطية -تأليف فرانسيس فوكوياما).

٣٠- الشيوعية في موازين الاسلام ص ١٥، انظر الشيوعية في موازين الإسلام، لبيب السعيد، ص ١١-١٢، مكتبة تركستاني، الناشر: دار عكاظ، تاريخ الإصدار: ١٩٧٩. ونقد أصول الشيوعية، صالح بن سعد اللحيدان، ص ١٨، الناشر: مكتبة الحرمين-الرياض، سنة النشر: ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م.

٣١- الإنشقاق/ ١٩.

التاريخ عمله من الانضاج الايجابي، اذا ساوق القرآن والسنة روحاً ومعنى، أو السلي كما حصل في ظهور الوهابية اليوم.

- ان جاذبية قاعدة (خالف تعرف)، المشهورة لا تكاد تدع الاجتماع على رأي واحد ينعقد، فلها بعض مما يعزى اليه ظهور أو عدم ظهور رأي آخر حسب المخالفة.
- ان الزمن كان زمن فتوحات مشهورة، اغرقت الحكام بالغنائم، بما جرت الركبان بحديثه، و قد أثر ذلك كثيراً في اصحاب الرأي والمذاهب، حتى مذهب المرجئة ^(٣٢)، الذين ارجؤا، حكم العبد العاصي، الى الله سبحانه، يوم القيامة، بما فيهم مرتكب الكبيرة، فهم لا يكفرون اي انسان مهما كفر، ما دام نطق بالشهادتين، مستندين الى قوله تعالى: ﴿و آخرون مرجون لأمر الله إما يعذبهم أو يتوب عليهم والله عليم حكيم﴾ ^(٣٣).
- أثر التردّي الاخلاقي للناس، حتى ان حمار المكارى في مكة المكرمة صار يعرف الطريق الى المبغى ^(٣٤)، وانتشار الكذب ^(٣٥) حتى في زمان رسول الله - ﷺ -، فكيف بعده بمائة عام ^(٣٦).
- ان محاكاة الطبقة والاثراء الفاحش، والتي اشتدت ايام الامويين حتى ساهمت في كونها احدى اسباب سقوطهم، له حصة من الاثر على المذاهب او ظهورها كما في ظهور حركة الزنادقة ايام العباسيين ^(٣٧)، و شرعة فصل الدين عن السياسة ^(٣٨).
- كان الامام السجاد - عليه السلام - مهجد للفقهاء طلابه من عتق الموالي الذين يشتريهم من كد يده و عرق جبينه (كل عام ليلة الفطر بين العشرين او أكثر أو أقل) ^(٣٩)، تحديداً وتمهيداً لمدرسة الباقرين - عليه السلام -، التي هي مدرسته، الا أنه حافظ بالمحصله على ما يمكن تسميته (امام واتباع بلا شرط)، الى يوم استشهاده في (٢٥ محرم الحرام ٩٥هـ)، تماماً في المدة التي نبحت وضع الفقه في العراق فيها، اما كونه - عليه السلام - استوطن المدينة، فلا يعني عدم العناية بالعراق، ومن مواليه الفقيه الشهيد سعيد بن جبير (ت ٩٤ هـ) ^(٤٠).

١٣. والملاحظ ان الخمس والعشرين سنة الاولى من المدة قيد البحث هي الفترة التي (تكاد تكون نصفها)، وهي زمن اختص بالإمام السجاد - عليه السلام -، والتي تميزت بتأسيس وتمهيد ارضية للقواعد الاصولية التي عرفت فيما بعد بالأصول الاربعمئة على عهد الباقرين - عليه السلام -، بتخريج الطلاب (كما سبق ذكره) وبالشروع ببيان بعض الاحكام الشرعية كخبر ملكية الجوهرة للمشتري، اذا وجدها

٣٢- عبد الرحيم السلمي، شرح العقيدة الطحاوية، ٢٦/٤.

٣٣- التوبة/ ١٠٦.

٣٤- ابن عبد ربه الأندلسي، العقد الفريد، ١٤٩/٨.

٣٥- الطبرسي، أبو منصور، الإحتجاج، ٢/ ٢٤٦.

٣٦- الزهراني، محمد مطر، كتاب تدوين السنة النبوية نشأته وتطوره من القرن الأول إلى نهاية القرن التاسع الهجري، ٨٩.

٣٧- د. هاني السباعي، زنادقة الأدب والفكر- قراءة في تاريخ الزندقة قديماً وحديثاً، موقع رسالة بوست، بتاريخ ٠٧-٠٦-٢٠٢١.

٣٨- د. هزاع عبد العزيز المجالي، الديمقراطية.. ما بين فصل الدين عن الدولة و فصل السياسة عن الدين، الخميس - ٢٠١٦-٢٥-٠٨، موقع الراي.

٣٩- الحر العاملي، وسائل الشيعة (آل البيت)، ٣١٧/١٠.

٤٠- المجلسي، البحار، ١٠/ ١٥٤.

في جوف السمكة المشتراة، وبيان انواع الصوم الواجب في كلام دار بينه وبين الزهري. و قد امتاز ايضاً بوضع للمسات لرسالة الاخلاق ومبادئ الخلق الرفيع الذي لا يضاهاى، مشربة مع الاصول.

١٤. اكتسب ابو حنيفة من الفقه من الامام الصادق - (ت ١٤٨ هـ)، فترة اقامته في العراق غير جواز القيام على السلطان الجائر التي ظهرت في تأييد الامام للثوار مع تفصيل^(٤١)، وكذا ما اخذه من الامام السجاد - (ت ٩٥ هـ) لما كان عمر ابي حنيفة خمس عشرة سنة، و ما اخذ من الامام الباقر - (ت ١١٤ هـ)، و ما مقدار و وزن مقولته فقهياً (لولا الستنان لهلك النعمان)^(٤٢). وكيف تم الكلام بين قتادة بن دعامة البصري والامام الباقر - (ت ١١٤ هـ)، وما هي قواعد الفقه المستنبطة من تلك المحادثة، في موضوع الافتاء^(٤٣)، و ما هي امثلة القواعد الفقهية التي تعلمها اكثر من تسعمائة شيخ كل يقول حدثني جعفر بن محمد^(٤٤). و من فقهاء المدة المقصودة، يحيى بن يعمر قال له الحجاج: انت تزعم انك زعيم العراق، قال: أنا فقيه من فقهاء العراق^(٤٥).

١٥. كيف اعتبر ابو حنيفة اجماع الاصحاب حجة ولو مقابل النص، هل هناك امثلة لذلك، غير اجتماع السقيفة^(٤٦)، صعب عليه مخالفتها، كما خالف الآحاد المخالف للعقل كحديث البقرة المصراة^(٤٧).

١٦. ان المعرفة كانت اصلاً يبحث عنه لا منهجاً له قواعده، و عليه كان الاصحاب الى نهاية (٨٠ هـ)، وظهور المدارس، و انتهاء عصر الصحابة، الا من انس (ت ٩١ هـ) و أمثاله (المعمرين من الاصحاب)، فان واقع الفقه والحال هذه لا يعني اكثر من الاكتفاء بالدراية والمعرفة في الفقه المعروف آنذاك^(٤٨)، لذا حصروا وقتها الفقه في الصحابي لدرايته، ولم يتجاوزوه ابو حنيفة و لا غيره اجمالاً، الا بالتفصيل الذي ذكره، انه اذا اختلفوا فانه يخير نفسه بالأخذ بأيهم شاء ففي الامر مندوحة، حتى مدرسة الخبر، كانت على هذا (الاكتفاء)، الى حدود كبيرة مع انه ينبغي ملاحظة المؤثرات على فهم الصحابي للنص، كما حصل في من صلى العصر ليلاً في خير، و من فهم المعنى انه يلزم الاسراع الى خير، من قوله - (ع) - { لا يصلين احدكم العصر الا في خير }^(٤٩)، و هذا الطابع كان سائداً عند المسلمين، ليس فقط في العراق، مضافاً الى العوامل الاخرى المذكورة.

١٧. و يلاحظ في هذه الفترة ارهاصات لظهور المسلك العرفاني (التعرف على الحقيقة النورانية بلا مقدمات) (رابعة العدوية انوجا ١٠ هـ - ١٨٠ هـ)^(٥٠)، (كما التصوف)، قال عنهم الإمام علي الهادي - (ع) - : (لا تلتفتوا إلى هؤلاء الخداعين فإنهم خلفاء الشيطان ومخربوا قواعد الدين)^(٥١)، واثّر ذلك

٤١ - ابن طاووس، مهج الدعوات، ص ٢٤٧.

٤٢ - شاه عبد العزيز غلام حكيم الدهلوي، مختصر التحفة الاثني عشرة ص ٨.

٤٣ - الكليني، الكافي، ٣١١/٨، المجلسي، بحار الأنوار، ٣٤٩/٤٦.

٤٤ - البراقبي، تاريخ الكوفة، ص ٤٦٦.

٤٥ - قال ابن حجر في التقريب ص ٥٥٦: يحيى بن يعمر - بفتح التحتانية و الميم بينهما مهملة ساكنة - البصري نزيل مرو و

قاضيها ثقة فصيح، و كان يرسل من الثالثة، مات قبل المائة و قبل بعدها. المجلسي، بحار الأنوار، ١٠/١٤٧.

٤٦ - المجلسي، بحار الأنوار، ٣٧٣/١٠. و مصادر اخرى كثيرة فيها اجماع على ما حصل في السقيفة.

٤٧ - ابن قدامة، المغني، باب بيع المصراة، ١٠٢/٤.

٤٨ - الشهيد الثاني، شرح اللمعة، ١/٥٦.

٤٩ - صحيح البخاري أبواب صلاة الخوف باب صلاة الطالب والمطلوب راكبا وإيماء حديث رقم ٩١٨.

٥٠ - الذهبي، سير اعلام النبلاء، ٩/٢٧٣.

٥١ - الحر العاملي، الإثنا عشرية، ص ٢٨.

على المسلك البرهاني في الفقه والاصول، فان جميع المسلمين (على سبيل مشكك) يشتركون باعتماد الحديث بلا تعقل، او صرف النظر عن العقل او جعله في الدليل ثانياً، متجنبين مؤونة وتكلف التأمل فيه، و النفس تنزع الى ذلك، خصوصاً مع وجود المورد عند الاصحاب (كونهم اصحاب رسول الله - ﷺ -)، فيجري الظاهر على ظاهره، كما في فهم حديث (الزكاة فيما سقته السماء مما انبتته الانسان) فيشمل حتى الخضرة في المائدة لو اخذ على ظاهره كما فعل ابن حزم في المحلى^(٥٢)، فإضافة القيد وعدمه يولد مذهباً كما لا يخفى. خلا الامامية الذين رفعوا لواء المقاومة لذلك و المانعية منه، و ظهرت المعتزلة التي اعتمدت العقل اساساً، لمذهبها في اصوله، كردة فعل لما كان سائداً، في محاولة لسد الفراغ الذي سببته عملية الاقصاء الممنهجة لآل الرسول - ﷺ -، والذين كان هذا منهجهم حتى بعد اثبات الحكم الشرعي، اذ العقل يصاحب الاستدلال و التطبيق، و لا ينفكان حتى النهاية عندهم، الأمر الذي مهد لظهور علم الحديث و علم الرجال، ولذا لما واجهت المدارس غير الامامية عقبة النص، والتطور و التغيير على الابواب، اجتهد الامامية لاجتيازها، و اغلق الاخرون باب الاجتهاد، مع انه لا يعقل نظرية و تطبيقاً. فما يمكن تسميته بـ (جيولوجيا النص)، ظهر عند الامامية لا غيرهم، و تفرق من شذ عنهم فاخذ الاجتهاد في الاصول و ظاهر النص في الفروع الفقهية، كالمعتزلة و من اليهم، و اخذ آخرون الاجتهاد في النصوص و ظاهر الاصول كالاشاعرة و من اليهم، لذا تجد عندهم خليطاً غير متجانس بين الفقه والاصول، وهذا كان، بطبعه، حال العراق في تلك الفترة محل البحث، بملاحظة انه الحاضنة الطبيعية للآل - ﷺ -، و هكذا على مر العصور، قال أمير المؤمنين علي - ﷺ -: {انتم الانصار على الحق والاخوان في الدين والجنس يوم البأس والبطانة دون الناس}^(٥٣)، و ليس عند الامامية صحيح ومسلم و لا ضعيف كما عند غيرهم، اعتماداً على جعل العقل الدليل الاول والمصاحب و التالي لكل دليل، على عكس ما عند غيرهم، و اما الاحتجاج بالإخباريين فيهم، فجوابه انما نوع احتياط في الفروع، وليس مذهباً، كما هو مبين في مظانه.

١٨. و التدرج في ظهور المفاهيم كان ملاحظاً وقد ظهر اثر ذلك التدرج في مزيج (فقهى - فرقى) عند المذاهب التي ظهرت، على السواء، فهي تتحد كمذهب و تفترق كفرقة، و تتحد كفرقة و تفترق كمذهب، فالشافعية والمالكية اشاعة في العقائد ومذهبين في الفروع، و الأحناف معتزلة في الفقه اشاعة في العقائد، والحنابلة والاباضية اتحداً فقهياً و اختلفا فرقاً عقدية، و لا نجد مثل هذا عند الامامية، فعقائدهم وفقههم متجانس، لوحدة المصدر وعصمته، فهم فرقة عقائدية و مذهب فقهي واحد منسجم، حيث لا وجود لغير الال - ﷺ - بعد القرآن والسنة مصدراً للتشريع، واما الاجماع فاشتراطوا في حجيته كاشفيتها عن قول المعصوم في المشهور، و الى اليوم، و لهذا عرف عنهم الاخذ من النبي - ﷺ -، فاذا اختلف الناس فيه اخذوا من علي - ﷺ - و اذا اختلف الناس فيه اخذوا من جعفر بن محمد الصادق - ﷺ -. والذي يهمنا هنا ان هذا يسلط الضوء على وجود و سلامة

٥٢- ابن حزم، المحلى، ٩٥٢/٥.

٥٣- ابن ابي الحديد، شرح نهج البلاغة - خطب الإمام علي - ﷺ -، ٢٣١/١.

- قواعد وتفرعات مذهب متجانس بمعامله وفقهه، عصر السجاد والباقر والصادق -عليه السلام-، الامر لم يكن ليفارقهم ابدا في يوم من الايام، حتى في الفترة محل البحث (٧٠هـ - ١٣٠هـ). ويعني فيما يعني، ان غيرهم شط عن مدرسة متكاملة بحجج و اسباب و عوامل شتى، مر ذكر بعضها.
١٩. كانت المقاصدية ملموسة في لسان الشرع و عند العرب، وهذا اثر الى حد، و الى اليوم في استعمالات اللفظ بحيث اغنى عن الرجوع الى قواعد يتمثلها السامع لمعرفة فروع المسألة، و هو قريب من الاستعمال المجازي من ناحية عدم اقتصاره على الظاهر، فاذا قال سبحانه: ﴿وَرَبَّائِكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ﴾^(٥٤)، فيفهم منه ما هو اعم من الربيبة، التي في بيت الرجل، بل يشمل كل بنت للزوجة التي دخل بها زوجها، و ان لم تعش معه في نفس البيت، هكذا فهمها العرب و كلمهم الشارع، وسرى هذا الامر الى زمن الحاح الحاجة في جواب المستجدات بالأسباب المتراكمة، مع غض النظر عن كونها قائمة حتى زمن انشغال الجميع بما عدا التفرغ للفقه، يعني (٨٠هـ)، ولادة المذهب المعتزلي ومحكمة النصوص العقدية بالعقل، وظهور واصل بن عطاء و عمرو بن عبيد في البصرة.
٢٠. ان مقومات المدرسة الامامية الفقهية، كانت متكاملة، في المرحلة التي نحن بصدددها، فالاستحقاقات اليومية و الظرفية سنحت بالفرصة، بارتفاع المانع و وجود المقتضي التقليدي لها، (بل و مقتض جديد قدمه التحدي الحضاري القائم)، و لغيرها في ان واحد، فكان ظهور الفقه بقواعده الاولى، ليس وليد يومه بل كان حاضراً و جاهزاً، ﴿في صدور الذين اوتوا العلم﴾^(٥٥) كما قال تعالى، لذا نجد من الغريب أن الملازمين لمحمد وآله صلوات عليهم، لم يعرف عنهم سؤالهم عن تلك القواعد قبل تلك الفترة، لا لأنهم ليسوا بحاجة لمعرفة، بل لأنهم اختصوا بها دون الناس لمدة معينة، نحو فيها عن نقلها كما هي طوعاً او كرهاً.
٢١. ان الايمان بضرورة و حتمية الاختلاط بالأغيار في مدرسة الامامية {صلح الامام الحسن نموذجاً (ت ٥٠هـ)}، جعل مسلمات الامامية تتسرب بذلك يثير الدهشة، الى كتب الحديث وبالتالي فقه الاغيار، وهذا العامل له قيمته الفقهية والفكرية الغالية، في تأصيل التعايش المدني والفكري، من جهة وفي هداية الناس من جهة اخرى، فهو منهاج حياة بأطر فقهية، يلزم الوقوف على تفاصيلها، وفي تسويق الفكر (ومنه الفقه)، بانسيابية، و من ثماره الحديث الشريف: (مَا تُرِيدُونَ مِنْ عَلِيٍّ، مَا تُرِيدُونَ مِنْ عَلِيٍّ، مَا تُرِيدُونَ مِنْ عَلِيٍّ، إِنَّ عَلِيًّا مَيِّ وَأَنَا مِنْهُ، وَهُوَ وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ بَعْدِي)^(٥٦)، و كذلك ما جمعه الفيروزآبادي في كتابه (فضائل الخمسة من الصحاح الستة)^(٥٧)، وهو في اكثره عقدي، ولم يكن كل ذلك على حساب الغاء باب من الفقه و انما في كيفية تسويقه، قدمته خارطة ادوار الائمة المعصومين -عليهم السلام-.

٥٤ - النساء / ٢٣.

٥٥ - العنكبوت / ٤٩.

٥٦ - رواه أحمد، ١٥٤/٣٣، طبعة مؤسسة الرسالة، والترمذي، رقم ٣٧١٢، وآخرون كثيرون، كلهم من طريق: جعفر بن سليمان، قال حدثني يزيد الرشك، عن مطرق بن عبد الله، عن عمران بن حصين به. قال الذهبي: "هو من أفراد جعفر" انتهى. "سير أعلام النبلاء" (١٩٩/٨).

٥٧ - الفيروزآبادي، مرتضى الحسيني، فضائل الخمسة من الصحاح الستة، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، تاريخ النشر: ١٩٨٢م، الطبعة: ٤، بيروت، لبنان.

٢٢. وقول الامام الصادق -عليه السلام- في بني فضال: {خذو ما رووا ودعوا ما رأوا} (٥٨)، يدل على ما بينا، مع دلالاته على التصنيف في الفقه، منهم ومن غيرهم، من اصحاب الائمة الثلاثة -عليهم السلام-، خلال الفترة محل البحث، وما بعدها، الامر الذي صير اصول الاحكام الواردة في الحديث، عند الجميع، مرة خزانات ومصادر للحكم و مرة ادوات استدلالية، مسلكية. ومما يدل على مطلق التصنيف قول الامام علي -عليه السلام-: {احتفظوا بكتبكم فانكم سوف تحتاجون اليها} (٥٩).
مذاهب فقهية عقدية ظاهرة كانت أو نشأت في تلك الفترة

١. الامامية
٢. الزيدية
٣. الحنفية
٤. المالكية
٥. الاشاعرة
٦. المعتزلة
٧. الاسماعيلية

معاني مفردات الموضوع: فقهاء العراق

فقه: لغة

الفقه: الفهم. قال أعرابي لعيسى بن عمر: "شهدت عليك بالفقه". تقول منه: فقه الرجل، بالكسر. وفلان لا يفقه ولا ينقه. وأفقهتك الشيء. ثم خص به علم الشريعة، والعالم به فقيه، وقد فقه بالضم فقاها، وفقحه الله. وتفقه، إذا تعاطى ذلك. و فاقهته، إذا باحثته في العلم (٦٠).
فقه: الفقه: العلم بالشيء والفهم له (٦١).
(الفقه بالكسر العلم بالشيء و) في الصحاح (الفهم له) يقال أوتى فلان فقها في الدين أي فهم فيه (و) الفقه (الفطنة). (٦٢)

فقه: اصطلاحاً

هو العلم بالأحكام الشرعية من أدلتها التفصيلية (٦٣).

-
- ٥٨- الحر العاملي، الوسائل، حديث ١، ٢٧/١٠٢.
 - ٥٩- لكليني، الكافي، ١/٥٢.
 - ٦٠- الجوهرى، الصحاح، ٦/٢٢٤٣.
 - ٦١- ابن منظور، لسان العرب، ١٣/ ٥٢٢.
 - ٦٢- الزبيدي، تاج العروس، ٩/ ٤٠٢.
 - ٦٣- الشيخ حسن بن الشهيد الثاني، معالم الدين و ملاذ المجتهدين، ص ١٤٠، تحقيق عبد الحسين محمد علي البقال، ط الآداب، النجف الأشرف، ١٩٧١م، العراق.

العراق: لغة:

(العراق) بِلَادٌ يُدَكَّرُ وَيُؤَنَّثُ وَقِيلَ: هُوَ فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ. وَ (العِرَاقَانِ) الْكُوفَةُ وَالْبَصْرَةُ. وَأَعْرَقَ الرَّجُلُ أَيَّ صَارَ إِلَى الْعِرَاقِ^(٦٤)، العراق بين الريف والبر أو لأنه على عراق دجلة والفرات، أي: شاطئيهما، أو معربة إيران شهر، ومعناه: كثيرة النخل والشجر. والعراقان: الكوفة والبصرة^(٦٥).

العراق: اصطلاحاً:

تبين مما تقدم، هو ارض السواد، وارض الرافدين، و بلاد النهرين، و بلاد دجلة والفرات. والكوفة و البصرة، ويقال لمدينة في ايران، العراق و هي (آراك)، و عراق العجم، ويقال للبصرة والكوفة العراقان. والمقصود من العراق في هذا المبحث هو ما ضمت عليه البصرة والكوفة.

من فقهاء الفترة محل البحث (٧٠هـ - ١٣٠هـ)

أولاً: الامام علي بن الحسين السجاد - عليه السلام - (ت ٩٥هـ).

و قد تقدم أنه - عليه السلام - وقر طلاب المدرسة الإمامية بما تحتويه من شرائط أخلاقية و عقدية و فقهية كتأسيس لها وتمهيد لظهورها عهد الإمامين الباقرين - عليه السلام -، لأن هذا ما كان يلزم أن يصنعه من الممكنات في ظل الظروف السائدة يومها. ومن تلامذته (الكوفيين)، و من روى عنه - عليه السلام -:

١. سعيد بن المسيب، المخزومي، (ت ٩٤هـ)، عالم اهل المدينة، واحد الفقهاء السبعة.
٢. سعيد بن جبير، (ت ٩٥هـ)، امام وحافظ ومفتي، وشهيد، اسدي، دفن في واسط العراق، حبشي الاصل^(٦٦).
٣. محمد بن جبير بن مطعم، (توفي في العهد الاموي)، ذكره ابن حبان ذي الثقات^(٦٧).
٤. ابراهيم بن محمد بن الحنفية، (توفي و له ٦٣ سنة)، صاحب حديث، ثقة^(٦٨).
٥. الحسن بن محمد بن الحنفية، (ت ٩٩هـ)، فقيه له كتاب الارزاء^(٦٩).
٦. القاسم بن عوف الشيباني، البكري، الكوفي، (توفي قبل الازعاعي)، ذكره ابن حبان في الثقات، راوٍ و محدث، عده البرقي من الاصحاب^(٧٠).
٧. ابو خالد الكابلي، (توفي القرن الثاني)، ثقة، راوٍ للحديث^(٧١).
٨. الضحاك بن مزاحم الخراساني، (ت ١٠٢هـ)، صاحب تفسير و حديث وثقه احمد بن حنبل^(٧٢).

٦٤- الجوهرى، الصحاح، مادة عرق ص ١٥٢٣.

٦٥- الفيروز آبادي، القاموس المحيط، ٣/ ٢٦٤.

٦٦- محسن الأمين، أعيان الشيعة، ٢٥٠/٧.

٦٧- الذهبي، سير أعلام النبلاء، الطبقة الثانية، ٣٢٢/٤.

٦٨- المامقاني، تنقيح المقال، ٢٥٩/١٤.

٦٩- ابن الأثير، كتاب جامع الأصول، ١٥٨/١٢.

٧٠- الطوسي، رجال الطوسي، ص ١١١.

٧١- الرازي، الجرح والتعديل، ١٥٠/١.

٧٢- ابن شهر آشوب، مناقب آل أبي طالب، ٢٨٦/٣.

٩. القاسم بن محمد بن أبي بكر، (ت ١٠٧هـ)، راوٍ ومحدث وفقيه، كان حريصاً على الرواية بالنص لا بالمعنى (٧٣).
 ١٠. نافع، مولى عبد الله بن عمر، (ت ١١٧هـ)، فارسي، فقيه و محدث وراو (٧٤).
 ١١. الزهري، محمد بن مسلم بن شهاب (ت ١٢٤هـ)، راوٍ ومحدث، له كتاب السيرة والمغازي (٧٥).
 ١٢. سلمة بن دينار المدني، (ت ١٣٣هـ)، وثقه ابن معين، راوٍ ومحدث (٧٦).
 ١٣. اسماعيل بن عبد الله بن جعفر، (ت ١٤٥هـ)، اشتهر بالزهد و العلم، روى الحديث، ثقة، خرج له ابن ماجة، و وثقه الدارقطني (٧٧).
 ١٤. ثابت بن أبي صفية الكوفي، (ابو حمزة الثمالي)، (ت ١٥٠هـ)، راوٍ ومفسر امامي كوفي (٧٨).
 ١٥. محمد بن اسحاق، (ت ١٥١هـ)، بغدادى الوفاة، محدث و حافظ، له كتاب في السيرة (٧٩).
 ١٦. مقاتل بن سليمان، (ت ١٥٠هـ)، له تفسير مقاتل، فقيه ومحدث، بلخي عاش في العراق (٨٠).
 ١٧. عبد الرحمن بن عمرو، الازاعي، (ت ١٥٧هـ)، شامي له سنن الازاعي (٨١).
- وغيرهم كثير.

ثانياً: الامام محمد بن علي، الباقر عليه السلام، (١١٤هـ)

- باشر -عاش- بحلقات الدرس مع الرجال الذين هيئهم والده الإمام السجاد -عاش-، وبذلك ظهرت معالم المدرسة الإمامية في الفقه خصوصاً و في باقي مجالات المدرسة كمدرسة لها مقوماتها و لها ما يميزها عن غيرها من المدارس اسلامية و غير اسلامية، من بعض تلامذته (الكوفيين)، ومن روى عنه -عاش-.
- ١- جابر بن يزيد الجعفي، الكوفي، (ت ١٢٨هـ)، ثقة، وفقيه من كبار الفقهاء، ومحدث له مؤلفات (٨٢).
 - ٢- هشام بن سالم، الجواليقي الجعفي، (حي ١٨٣ هـ)، كوفي، مولى، ثقة ثقة، له كتب (٨٣).
 - ٣- حمران بن اعين، (ت ١٣٠ هـ)، كوفي، مقرئ كبير، فقيه وثقة، هو من اصحاب الامام السجاد والباقر والصادق -عاش-، وفيه اقوال منهم -عاش- -تمجده (٨٤).
 - ٤- زرارة بن اعين، (ت ١٥٠هـ)، كوفي، افقه الاولين، شيخ اصحابنا (٨٥).

-
- ٧٣- عبد الله بن عدي الكامل، ٩٥ / ٤.
 - ٧٤- ابن كثير، البداية و النهاية، ٢٧٨ / ٩.
 - ٧٥- ابن خلكان، وفياة الأعيان، ٣٦٧ / ٥.
 - ٧٦- الذهبي، سير اعلام النبلاء، ٣٢٧ / ٥.
 - ٧٧- ن، م، ٩٧ / ٦.
 - ٧٨- ابن عنبه، عمدة الطالب، ص ٣٩.
 - ٧٩- العقيلي، كتاب الضعفاء، ص ١٧٢.
 - ٨٠- الذهبي، سير اعلام النبلاء، ٣٤ / ٧.
 - ٨١- ن، م ٢٠٢ / ٧.
 - ٨٢- ن، م ١٠٨ / ٧.
 - ٨٣- الطبرسي، محمد جعفر، رجال الشيعة في اسانيد السنة، ص ٧١.
 - ٨٤- الخوئي، معجم رجال الخوئي، ٣٢٤ / ٢٠.
 - ٨٥- الزراري، ابو غالب، تاريخ آل زرارة، ص ١٧٥.

- ٥- ابو بصير يحيى بن ابي القاسم، اسحاق الاسدي الكوفي، (ت ١٥٠هـ)، كوفي، مولى بني اسد، ثقة، فقيه ومحدث، عد في الستة الذين هم افقه الاولين^(٨٦).
 - ٦- بريد بن معاوية العجلي الكوفي، (ت ١٥٠هـ)، من وجوه اصحابنا، فقيه ومحدث، ثقة، ورد فيه حديث من الامام الصادق -عليه السلام-، يثني عليه^(٨٧).
 - ٧- محمد بن مسلم، الفزاري، الطحان فيما بعد، (ت ١٥٠هـ)، من اكابر فقهاء الامامية، روى عن الامام الباقر -عليه السلام-، (٣٠٠٠)، ثلاثين الف رواية، و عن الامام الصادق -عليه السلام- (١٦٠٠٠)، ستة عشر الف رواية، قال عنه الصادق -عليه السلام-: {أوتاد الأرض واعلام الدين أربعة محمد بن مسلم وبريد بن معاوية وليث بن البختری المرادي وزارة بن أعين.} (٨٨)(٨٩).
 - ٨- ابن جريج، عبد الملك بن عبد العزيز، (ت ١٥٠هـ)، فقيه وعالم و راوٍ للحديث و قارئ للقرآن، رومي الاصل^(٩٠).
 - ٩- الاوزاعي. (مرت ترجمته)
 - ١٠- الزهري. (مرت ترجمته)
- وغيرهم كثير.

ثالثاً: الامام الصادق جعفر بن محمد -عليه السلام-، (ت ١٤٨هـ):

- استمر -عليه السلام- في ترسيخ المدرسة الإمامية و بيان معالمها و تشييد أركانها حتى عرفت بالمدرسة الجعفرية نسبة اليه -عليه السلام-، و هي نفسها المدرسة الإمامية الاثني عشرية، و قد تشعبت و اتسعت و تفرعت في العلوم الإسلامية بشكل كبير جداً و خصوصاً في الفقه. و من بعض تلامذته (الكوفيين)، و من روى عنه -عليه السلام-.
- ١- ابراهيم بن طهمان، (ت ٩٥هـ تقريباً)، خراساني، فقيه، وثقه احمد، و ابو حاتم و ابن المبارك، له كتاب مطبوع بعنوان (مشيخة ابن طهمان)، سكن العراق وتوفي في مكة^(٩١).
 - ٢- ابراهيم بن يزيد النخعي، (ت ٩٦هـ)، كوفي، فقيه، ومحدث، روى عنه الحكم بن عتيبة، وعمر بن مرة، و حماد بن ابي سليمان، و سماك بن حرب، والاعمش، و غيرهم، و روى عن الاسود بن يزيد النخعي، و علقمة بن قيس، وعبيدة السلماني، و ابي زرعة البجلي، وشريح القاضي، و عبد الرحمن بن يزيد، وهمام بن الحارث وغيرهم^(٩٢).

٨٦- الخوئي، معجم رجال الخوئي، ٢٢٥/٨.
 ٨٧- الطوسي، رجال الطوسي، ٣٣٣/٩.
 ٨٨- الأمين، محسن، أعيان الشيعة، ٥٥٨/٣.
 ٨٩- البروجردي، محمد حسين، جامع أحاديث الشيعة، ٢٣٧/١.
 ٩٠- الكشي، محمد بن عمر، رجال الكشي (اختيار معرفة الرجال)، ص ٦٧، ص ٢٣٨. المحقق والمصحح: الدكتور حسن مصطفى، مشهد - إيران، الناشر: مؤسسة نشر جامعة مشهد، ١٤٠٩ هـ.
 ٩١- المفيد، المسائل الصاغانية، ص ٣٧.
 ٩٢- المامقاني، تنقيح المقال، ٩١/٤ - ١٠٥.

- ٣- حماد بن أبي سليمان، (ت ١٢٠هـ)، مولى الاشعرين، اصله من اصبهان، فقيه العراق، كوفي، روى عن انس، وتفقه بابراهيم، أفقه صحابته و اقيسهم (قوله بالقياس)، روى عنه ابو حنيفة وابنه اسماعيل بن حماد، و كثير آخرون ^(٩٣).
- ٤- ايوب السخيتاني، (ت ١٣١هـ)، توفي بالبصرة، مولى، في جملة الانتصار ^(٩٤)، فقيه عراقي مشهور من ولادة (٤٩ هـ)، و وفاة (٩٠ هـ)، اضافة الى اكثر من اربعة آلاف تلميذ وصاحب حديث وراو كان يحضر عنده ويحدث عن الامام الصادق -عليه السلام- ^(٩٥).
- ٥- واصل بن عطاء، امام مذهب المعتزلة، (ت ١٣١هـ) ^(٩٦).
- ٦- ابو حنيفة، النعمان بن ثابت، (ت ١٥٠هـ)، فارسي الاصل، ينسب اليه انه صاحب مذهب الحنفية، لزم شيخه حماد حتى مات، (١٢٠هـ)، التقى الامام الباقر -عليه السلام-، و قال: (لولا السنتان هلك النعمان) ^(٩٧)، وقف مع زيد في ثورته، و مع محمد ذي النفس الزكية في قيامه، على الدواينيقي، له عدة مؤلفات في مختلف العلوم ^(٩٨).
- ٧- روح بن القاسم، البصري، (ت ١٥٠هـ) مولى، حافظ، حجة محدث وفقهه ^(٩٩).
- ٨- شعبة بن الحجاج، (ت ١٦٠هـ)، مولى الاشاعر، اتصل بالحسن البصري، واخذ منه، وحدث وروى عن كثيرين، درس عند قتادة وايوب ^(١٠٠).
- ٩- سفيان الثوري، (ت ١٦١هـ)، كوفي، فقيه، صاحب تصانيف كثيرة، وصاحب احد المذاهب المندثرة، لقب ب(شيخ السلام و امام الحفاظ سيد العلماء العاملين) ^(١٠١).
- ١٠- ابن جريج، (مرت ترجمته).
- ١١- سليمان بن بلال، (ت ١٧٢هـ)، مولى، بربري الاصل، كوفي، وثقه أحمد والنسائي وابن معين، فقيه ومحدث، روى عن جماعة، و روي عنه جماعة، ذكرهم الذهبي ^(١٠٢).
- ١٢- مالك بن انس، (ت ١٧٩هـ)، نقل عن الامام -عليه السلام- (١٢) اثني عشر حديثاً، هو امام المالكية، و له كتاب (الموطأ)، معروف مشهور ^(١٠٣).
- ١٣- ابو موسى جابر بن حيان الكوفي، (ت ١٨٨هـ)، له (٣٩٠٠) رسالة في مختلف العلوم، اشتهر بالجبر و الكيمياء ^(١٠٤).

-
- ٩٣- المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ٢/ ٢٣٧. الذهبي، سير أعلام النبلاء، ٤/ ٥٢١.
 - ٩٤- البخاري، التاريخ الكبير، ١/ ٣٥١.
 - ٩٥- الشريف المرتضي، الانتصار ص ١٢٠.
 - ٩٦- الشيرازي، إبراهيم بن علي، طبقات الفقهاء، ١/ ٩٥. حاجي خليفة، كشف الظنون، ٢/ ١٢٤٦.
 - ٩٧- ابن خلكان، وفيات الأعيان، ٦/ ٨.
 - ٩٨- شاه عبد العزيز غلام حكيم الدهلوي، مختصر التحفة الاثني عشرة ص ٨.
 - ٩٩- الورثياني، الحسين بن محمد، شرح نظم النورية في التوحيد، ص ١٧٣.
 - ١٠٠- المزي، تهذيب الكمال، ٩/ ٢٥٢.
 - ١٠١- مغلاطي بن قليج بن عبد الله المصري، إكمال تهذيب الكمال، ٦/ ٢٦٥.
 - ١٠٢- الذهبي، سير أعلام النبلاء، الطبقة السادسة، سفيان الثوري، ٧/ ٢٣٠.
 - ١٠٣- الذهبي، سير أعلام النبلاء، الطبقة السابعة، سليمان بن بلال، ٧/ ٤٢٦.
 - ١٠٤- مجلة تراثا - مؤسسة آل البيت، ٥٠/ ١٣٣.

- ١٤- سفيان بن عيينة، (ت ١٩٨ هـ)، كوفي، عرف الامام الكبير، حافظ العصر، روى عن كبار التابعين ورووا عنه جماعة (١٠٥).
- والملاحظ في التلاميذ جميعاً عدة نقاط:

 ١. ان معظمهم التقوا بالأئمة الثلاثة -عليه السلام-.
 ٢. ان معظمهم عراقي، اما بالولادة، او النشأة، او الدفن.
 ٣. ان منهم موالي، من الفرس والروم والاحباش.
 ٤. ان جميع اهل المذاهب، في الفقه، وغيره، اتصلوا بهم -عليه السلام-، واخذوا منهم.
 ٥. ان وفیات كثير منهم في سنة واحدة (١٥٠ هـ)، و ما يقربها، الامر الذي يقرب ما استظهر، من كونهم تعرضوا الى القتل، بسبب معارضة للسلطان.
 ٦. ان مسجد الكوفة كان حاضرة التلاقح الفكري والفقه، عهدهم -عليه السلام-، و كذلك البصرة، بما لم نشهد له نظيراً، في طول الزمن الذي تلاهم والى اليوم.
 ٧. ان من مميزات الفقيه يومها ان يخضع لمقولة، (أفقه الناس اعلمهم باختلاف الناس)، فكانوا -عليه السلام- يعلمون الاتباع العلوم الفقهية والفرقية لجميع المذاهب، حوار الشامي عند الامام الصادق -عليه السلام- مع مؤمن الطاق (١٠٦)، و حوار مؤمن الطاق مع ابي حنيفة (١٠٧)، و حوار هشام في حضور هارون العباسي عن شرائط الامام (١٠٨) نماذج منها.
 ٨. ان الطابع العام للمباحث عندهم فرقي ثم فقه.

نماذج ونتائج تطبيقية للفترة (٧٠ هـ - ١٣٠ هـ)

النموذج الاول:

مدرسة الامامية (اهل البيت -عليه السلام-)، التي تزعمها الامامان الباقر والصادق -عليه السلام-، واشتهرت باسم جعفر بن محمد الصادق، (الجعفرية)، ومعالمها واضحة، اذ الاهمية فيها للأصول والمعقول، وعدم تكفير احدٍ من اهل القبلة، واشتراط العصمة في مصادر التشريع، وفتح باب الاجتهاد، ولا حجية لقول الصحابي فيها الا بقدر موافقته للقرآن الكريم والعزة الطاهرة، ولا اثر للرأي قبال النص ولا للقياس ولا الاستحسان ولا المصالح المرسلة ولا اجماع الصحابة، ولا غيرها من الادلة الظنية، وحديث الشهرة يوضح باختصار ما اعتمدته الامامية في المنهج الفقهي، قال زرارة: سألت ابا جعفر -عليه السلام-، فقلت جعلت فداك، يأتي عنكم الخبران والحديثان المتعارضان فبأيهما آخذ، فقال -عليه السلام-: {يا زرارة خذ بما اشتهر بين اصحابك و دع الشاذ النادر، فقلت: يا سيدي، انهما معاً مشهوران مأثوران عنكم، فقال: خذ بما يقول عدلهم عندك و أوثقهما في نفسك، فقلت: انهما معاً عدلان مرضيان موثقان، فقال: انظر ما وافق

١٠٥- ابن خلكان، وفیات الأعيان، ج ١، ص ٣٢٧. ابن النديم، الفهرست، ص ٤٢٠-٤٢١. ابن طاووس، فرج المهموم في تاريخ علماء النجوم، ص ١٤٦. الصفدي، الوافي بالوفيات، ١١/٢٧.
١٠٦- الذهبي، سير أعلام النبلاء، الطبعة السابعة، سفيان بن عيينة، ٧/٤٥٥.
١٠٧- اسد حيدر، الامام الصادق والمذاهب الأربعة، ٢/٢٥٩.
١٠٨- المجلسي، بحار الأنوار، ٧٥/٢٨٦.

العامة فاتركه، وخذ بما خالف، فان الحق فيما خالفهم، قلت: ربما كانوا (كانا)^(١٠٩) موافقين لهم، او مخالفين فكيف اصنع، قال: اذاً فخذ بما فيه الحائطة لدينك واترك الآخر، قلت: انهما معاً موافقان للاحتياط، او مخالفان له فكيف اصنع، فقال: اذاً فتخير احدهما، فتأخذ به و دع الآخر^(١١٠)، هذا مع الحديث الذي اشترط العرض على القرآن والسنة أولاً، و هو عن الامام الصادق -عليه السلام- قال: {لا تقبلوا علينا حديثاً الا ما وافق القرآن والسنة^(١١١)}، ونظائر ذلك كثير. فالدليل عند الامامية، أولاً القرآن الكريم ثم سنة رسول الله -ﷺ- ثم الإجماع ثم الشهرة ثم الاصول العملية ثم العقل. و حديثهم -عليه السلام- دائماً قال ابي، قال جدي، قال رسول الله، قال الله سبحانه، وغيرهم قال جيلنا قال الجيل السابق. تبلورت هذه المدرسة مهيمنة على المدارس كلها، من عهد الامام السجاد -عليه السلام- (٣٦هـ - ٩٥هـ)، الذي كان له اصحاب يروون الحديث، وله موالي يعلمهم الفقه وعلوم الاسلام، والتي رعى شجرتها من بعده ولده الامام محمد بن علي الباقر -عليه السلام-، (٥٧هـ - ١١٤هـ)، بكم هائل من العلوم، حتى جاء وفقاً لما لقبه به جده النبي محمد -ﷺ-، بأنه {يقرر العلم بقرراً^(١١٢)}، اي ينفجر به ويتوسع، ثم رعاها الامام الصادق -عليه السلام-، (٨٠هـ - ١٤٨هـ)، والذي يهمننا هو آراء الائمة الثلاثة الفقهية، وموقفهم من الاحداث والفرق والمذاهب التي ظهرت، اذ ان اعمارهم سلام الله عليهم تداخلت مع الفترة محل البحث، و لم نقف على رأي شذ منهم بينهم، فكل ما صدر منهم وافق المعصومين الاربعة عشر جميعاً.

النموذج الثاني:

المذهب المالكي لمالك بن انس (٩٣هـ - ١٧٩هـ)، و الذي وقع من عمره ٣٩ سنة، داخل الفترة محل البحث، و له فقهان الفقه المدني و الفقه العراقي، وله الموطأ، قال فيه حديث رسول الله -ﷺ- والصحابة والتابعين ورأيي، وقد تكلمت برأيي و على الاجتهاد، قال القراني في (شرح تنقيح الفصول)، مبيناً مذهب مالك، ان اصول المذهب هي القرآن والسنة والاجماع والعرف والعادات و سد الذرائع والاستصحاب والاستحسان. و تخصص بالحديث وحفظه، ولكنه قال برأيه ايضاً، متأثراً بالأوضاع السائدة، ويعتبر على مدرسة الحديث التي لا تعمل بالراي بل بظواهر القرآن و الحديث، وكذلك انتهج المقاصدية، والقياس، ومنه تفرعت الظاهرية كابن حزم الذي له المحلى يفصل فيه الاستدلال على ما ذهب اليه. درس على ابن هرمز سبع سنين، و اخذ عن نافع مولى عمر و ابن شهاب الزهري، محدث الامويين. وقد تعرض مالك لبعض المحن نتيجة بعض الفتاوى التي تغضب الحكام، حيث أفتى بعدم لزوم طلاق المكره، وكانوا يكرهون الناس على الحلف بالطلاق عند البيعة، فرأى الخليفة والحكام أن الفتوى تنقض البيعة التي يبايعها من حلف بالطلاق. وبسبب ذلك ضرب بالسياط وانفكت ذراعه بسبب الضرب الذي أوقعه عليه جعفر بن سليمان والي المدينة^(١١٣).

١٠٩- رجال ابن داود، ١ / ٢٠٠ رقم ١٦٧٤. الطوسي، الفهرست، ص ٢٥٩ رقم ٧٨٣، ابن النديم، الفهرست، ص ٢٢٣.

١١٠- الفاضل التوني، الوافية، ص ٣٢٩.

١١١- النوري، مستدرك الوسائل، ١٧ / ٣٠٣.

١١٢- الطوسي، اختيار معرفة الرجال، ٢ / ٤٨٩.

١١٣- الشيخ الكليني، الكافي، ١ / ٤٦٩.

ويمكن ان نرى ملامح من الفقه الامامي عند ابي حنيفة، لا لأنه امامي محض، بل لأنه وافق العقل، بعيداً عن النص، كعدم امضاء طلاق السكران، استحساناً، ونفي التعذيب (الذي اعتاده الامويون سادياً)، لتحصيل الاعتراف، و عند مالك حتى لو كان اعتراف بلا تعذيب، ولكن تحت ظل الحاكم و سيطرته فيبطل الاقرار، و جواز تأدية الزكاة قيمة لا عيناً، كل ذلك لأنه مخالف للعقل الذي فتحو له باب الاجتهاد في الفروع الفقهية ثم اغلق بعد ذلك نهائياً، مع العلم بوجود من هو اعلم او مساو لهم بالعلم قبلهم وفي زمانهم و بعدهم، كثير.

النموذج الثالث:

الاباضية، نسبة الى (اباض)، عاش زمان عبد الملك بن مروان، و لكنه ظهرت المذهبية منتسبة اليه بجابر بن يزيد الزهراني الازدي كامام لما توفي (ت ٩٣هـ). وما يهمننا منهم انهم اتفقوا عقائدياً مع الحنابلة و اختلفوا عنهم في الفروع الفقهية. وتراهم في العراق، عاشوا المدة محل البحث، و كانوا صورة معبرة عن الواقع فيه و خصوصاً الفقهي بما اشتمل من اضطراب، فمصادره في التشريع نفس مصادر الاحناف، بل سبقوهم فاعتبروا حجية الاجماع والقياس والاستحسان، وقالوا بان احاديث الاحاد توجب العمل فقط، و لا يحتج بها في العقائد، كما ذهبت اليه الحنابلة، وخالفوا جمهور المسلمين و فقهاءهم، بان انكروا جواز المسح على الخفين، و انفردوا بان الركعتين الأولتين من الظهر والعصر، يقرأ فيهما فاتحة الكتاب فقط، دون سورة، و ان القنوت في الصلاة لا يجوز، وان رفع الايدي في التكبير و تحريك السبابة عند التشهد والجهر بكلمة آمين، بعد الفاتحة، في الصلاة و زيادة الصلاة خير من النوم، في اذان الفجر، كله لا يجوز. (١١٤)

والذي يهم ان نشير اليه هو الجامع المشترك للمذاهب في اصول استنباطاتهم للحكم الشرعي والذي يختلفون فيه عن الامامية قولاً واحداً.

النموذج الرابع:

دخل الزهري مع جماعة من الفقهاء على الإمام زين العابدين -عليه السلام- فسأل الإمام الزهري عما كانوا يخوضون فيه فقال له: تذاكرنا الصوم فأجمع رأيي ورأي أصحابي على أنه ليس من الصوم واجب إلا شهر رمضان.

فقال الإمام -عليه السلام-: {ليس كما قلتم، الصوم على أربعين وجهاً، عشرة منها واجبة كوجوب شهر رمضان، وعشرة منها صومهنّ حرام، وأربعة عشر وجهاً صيامهنّ بالخيار، إن شاء صام وإن شاء أفطر، وصوم الإذن على ثلاثة أوجه، وصوم التأدّب وصوم الإباحة وصوم السفر والمرض}.

أما الواجب فصيام شهر رمضان، وصيام شهرين متتابعين لمن أفطر يوماً من شهر رمضان متعمداً، وصيام شهرين في قتل الخطأ لمن لم يجد العتق، واجب، قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَّةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ...﴾ مسلّمة إلى أهله - إلى قوله تعالى -: ﴿فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ

مُتَتَابِعِينَ»^(١١٥) وصيام شهرين متتابعين في كفارة الظهر^(١١٦) لمن لم يجد العتق. قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَا ذَلِكَ كُمْ تَوْعَطُونَ بِهِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ * فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَا»^(١١٧).

وصيام ثلاثة أيام: ﴿فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ»^(١١٨)، كل ذلك تتابع وليس بمفترق.

وصيام أذى الحلق (حلق الرأس) واجب، قال الله تبارك وتعالى: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نَسْكَ»^(١١٩)، وصاحبها فيها بالخيار بين صيام ثلاثة أيام أو صدقة أو نسك.

وصوم دم المتعة واجب لمن لم يجد الهدي، قال الله تبارك وتعالى: ﴿فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ»^(١٢٠).

وصوم جزاء الصيد واجب، قال الله تبارك وتعالى: ﴿وَمَنْ قَتَلَ مِنْكُمْ مِثْلًا فَأَجْرُهُ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ هَدْيًا بَالِغَ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّارَةٌ طَعَامُ مَسَاكِينَ أَوْ عَدْلُ ذَلِكَ صِيَامًا»^(١٢١).

ثم قال -رحمته-: (أو تدري كيف يكون عدل ذلك صياماً يا زهري؟).

فقال: لا أدري، قال -رحمته-: (تقوم الصيد قيمة ثم تفضي تلك القيمة على البئر، ثم يكال ذلك البر أصواعاً، فيصوم لكل نصف صاع يوماً. وصوم النذر واجب، وصوم الاعتكاف واجب. وأما الصوم الحرام فصوم يوم الفطر، ويوم الأضحى، وثلاثة أيام من أيام التشريق وصوم يوم الشك أمرنا به ونهينا عنه، أمرنا أن نصومه من شعبان ونهينا أن نفرّد الرجل بصيامه في اليوم الذي يشك فيه الناس، والتفت الزهري إلى الإمام -رحمته- قائلاً: جعلت فداك فإن لم يكن صام من شعبان شيئاً كيف يصنع؟ قال -رحمته-: (ينوي ليلة الشك أنه صائم من شعبان، فإن كان من شهر رمضان أجراً عنه، وإن كان من شعبان لم يضرب). وأشكل الزهري على الإمام: كيف يجزي صوم تطوع عن فريضة؟ فأجابه الإمام -رحمته-: (لو أنّ رجلاً صام يوماً من شهر رمضان تطوعاً وهو لا يدري ولا يعلم أنه من شهر رمضان ثم علم بعد ذلك أجراً عنه، لأنّ الفرض إنما وقع على اليوم بعينه). ثم استأنف الإمام حديثه في بيان أقسام الصوم قائلاً:

(وصوم الوصال حرام، وصوم الصمت حرام، وصوم النذر للمعصية حرام، وصوم الدهر حرام. وأما الصوم الذي صار صاحبه فيه بالخيار فصوم يوم الجمعة والخميس والاثنين وصوم الأيام البيض وصوم ستة أيام من شوال بعد شهر رمضان ويوم عرفة ويوم عاشوراء، كلّ ذلك صاحبه فيه بالخيار، إن شاء صام وإن شاء أفطر.

١١٥ - المجموع الفقهي والحديثي المسمى ب(مسند الإمام زيد).

١١٦ - النساء / ٩٢.

١١٧ - المجادلة / ٤.

١١٨ - المجادلة / ٤.

١١٩ - المائدة / ٨٩.

١٢٠ - البقرة / ١٩٦.

١٢١ - المائدة / ٩٥.

وأما صوم الإذن فإن المرأة لا تصوم تطوعاً إلا بإذن زوجها، والعبد لا يصوم تطوعاً إلا بإذن سيده، والضيف لا يصوم تطوعاً إلا بإذن مضيفه، قال رسول الله - ﷺ -: فمن نزل على قوم فلا يصوم تطوعاً إلا بإذنها. وأما صوم التأديب فإنه يؤمر الصبي إذا راهق تأديباً وليس بفرض، وكذلك من أفطر لعلّة أول النهار، ثم قوي بعد ذلك أمر بالإمسك بقية يومه تأديباً، وليس بفرض، وكذلك المسافر إذا أكل من أول النهار ثم قدم أهله أمر بالإمسك بقية يومه تأديباً وليس بفرض. وأما صوم الإباحة فمن أكل أو شرب أو تقيأ من غير تعمد أباح الله ذلك وأجزأ عنه صومه. وأما صوم السفر والمرض فإن العائنة اختلفت فيه، فقال قوم: يصوم، وقال قوم: لا يصوم، وقال قوم: إن شاء صام وإن شاء أفطر، وأما نحن فنقول: يفطر في الحالتين جميعاً، فإن صام في السفر أو في حال المرض فعليه القضاء في ذلك، لأن الله عز وجل يقول: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ...﴾ (١٢٢) (١٢٣).

إن هذا النموذج الفقهي المروي عن الامام علي بن الحسين - عليهما السلام - يعدّ قواعد فقهية رصينة، كما أنه يمثل بحثاً علمياً فقهياً رصيناً زاخراً، ومنه يستطيع الفقهاء استنباط الكثير من أحكام الفقه المرتبطة بأفعال المكلفين، ولا سيما في خصوص الصوم، بما تحتوي وتتضمن تلك الفريضة من حالات وشروط وتفاصيل الأحكام والموارد. و مما نلجده من الخبر، مباشرة الامام بالبناء الفقهي، و التواصل مع الآخرين، و بيان خطأ فتواهم.

نتيجة البحث

دعوة الى استنطاق واستكشاف الفقه، (و نحن نعلم بإمكان ذلك)، من اجل صياغة فقه مدني، مجتمعاتي، [فقه المواطنة - فقه المجتمعات - فقه المجتمع المتعدد الاعراق والمذاهب - فقه التعايش المجتمعاتي الخاص - فقه التعايش الاممي (الدولي) العام]، جامع لجوابات أهم مسائل المجتمعات ابتلاء اليوم، يحاكي حركة التغيير والمستجدات، جامعا بين الاصاله والحداثة، متجنباً ما تعرض (ويتعرض) له الفقه في بعض ادواره من الانتكاسة والانكماش، ومستفيدا من معالم النور والتوهج الذي يحمله الاسلام الى الاجيال. و في الوقت نفسه محاولة تطويع المجتمعات الى ذلك بحثها وتشذيبها ضمن نظرية التربية والتعليم. يمكن في هذا الباب من:

- ١- تأسيس مجلس تشاور فقهي لتوحيد او تقريب الفتوى.
- ٢- تأسيس مجلس شوري شرعي لإدارة البلاد بما لا يخالف الشرع.
- ٣- التمهيد لذلك بمناهج دراسية و مؤتمرات و ندوات فكرية.

المصادر والمراجع

- القرآن الكريم.
- ١. عبد الستار الشيخ، عمر بن عبد العزيز، دار القلم، دمشق.

٢. محمد بن أحمد الذهبي (٧٤٨هـ)، سير أعلام النبلاء، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٩، ١٣٤١هـ - ١٩٩٣م.
٣. ابن سعد، محمد بن سعد بن منيع، الطبقات الكبرى، ٣٥٢/٥، ط ١، سنة ١٩٧١م، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
٤. سنن ابن ماجه، ابن ماجه القزويني، (٢٧٣هـ)، ط ١، سنة ١٣٩٥هـ، بيروت، دار إحياء التراث العربي.
٥. صلاح الدين خليل بن أبيك الصفدي (٧٦٤هـ)، الغيث المسجم في شرح لامية العجم، الناشر: المكتبة العصرية، ط ١، عام النشر: ٢٠٠٩، القاهرة، مصر.
٦. البيهقي، (٤٥٨هـ)، المدخل إلى السنن الكبرى، تحقيق د. محمد ضياء الرحمن الأعظمي - دار الخلفاء للكتاب الإسلامي - الكويت، ط (١) سنة ١٤٠٥ هـ.
٧. مسروق في جامع بيان العلم، ابن عبد البر (٤٦٣هـ)، ط ١، سنة ١٤١٤هـ، دار ابن الجوزي، السعودية.
٨. المتقي الهندي، كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال.
٩. الذهبي، تذكرة الحفاظ، طبقات الحفاظ للذهبي، الطبقة الأولى من الكتاب.
١٠. البخاري، التاريخ الصغير، دار الوعي، حلب / مكتبة دار التراث، القاهرة، ط ١، ١٣٩٧ - ١٩٧٧.
١١. ابو بكر بن ابي داود، عبد الله بن سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني (٣١٦هـ)، كتاب المصاحف، المحقق: محمد بن عبده، ط ١، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م، الناشر: الفاروق الحديثة، القاهرة، مصر.
١٢. الطوسي، محمد بن الحسن، الغيبة، تحقيق: عباد الله الطهراني وعلي أحمد ناصح، قم، مؤسسة المعارف الإسلامية، ط ١، ١٤١١ هـ.
١٣. حاجي خليفة، كشف الظنون. دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
١٤. المقرئ، المواعظ و الاعتبار في ذكر الخطط والآثار، طبع بولاق، ١٢٧٢ هجرية.
١٥. سنن الترمذي.
١٦. النيسابوري، المستدرک علی الصحيحين.
١٧. مسند أحمد.
١٨. تاريخ الطبري، تاريخ الخلفاء.
١٩. الطبري، محمد بن جرير، جامع البيان، دار الكتب العلمية، بيروت.
٢٠. المسعودي، مروج الذهب.
٢١. ابن حجر، فتح الباري.
٢٢. الزمخشري، ربيع الأبرار.
٢٣. الحموي، معجم البلدان.

٢٤. اسماعيل حقي، روح البيان في تفسير القرآن، تحقيق عبد اللطيف حسن، دار الكتب العلمية، ط ٤، بغداد.
٢٥. بحوث في الفقه المعاصر، الجواهري، حسن، دار الذخائر، بيروت.
٢٦. الطوسي، التهذيب، ط ١، دار التعارف، بيروت.
٢٧. تاريخ الأمم والملوك، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم.
٢٨. تلخيص الشافي.
٢٩. ابن الأثير، الكامل في التاريخ.
٣٠. ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة، دار الكتاب العربي، بيروت.
٣١. القاسم بن سلام بن عبد الله الهروي البغدادي (ت ٢٢٤هـ)، كتاب الأموال، المحقق: خليل محمد هراس، الناشر، دار الفكر، بيروت. الطبراني، المعجم الكبير.
٣٢. البلاذري، أنساب الأشراف، ط دار الفكر، بيروت، لبنان.
٣٣. مسلم، صحيح مسلم، دار التأصيل، ١٤٣٥هـ، القاهرة.
٣٤. الفضل بن شاذان الأزدي، الإيضاح.
٣٥. الري شهري، محمد، موسوعة الإمام علي بن أبي طالب - (عليه السلام) - في الكتاب والسنة والتاريخ.
٣٦. ابن كثير، البداية و النهاية، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والاعلان، ١٤٢٤هـ، الدمام.
٣٧. الكليني، الكافي، دار الحديث، القاهرة.
٣٨. The End of History and the Last Man by Francis Fukuyama. (الحمية الديمقراطية - تأليف فرانسيس فوكوياما).
٣٩. الشيوعية في موازين الاسلام، لبيب السعيد، مكتبة تركستاني، الناشر: دار عكاظ، تاريخ الإصدار: ١٩٧٩.
٤٠. ونقد أصول الشيوعية، صالح بن سعد اللحيدان، ص ١٨، الناشر: مكتبة الحرمين - الرياض، سنة النشر: ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م.
٤١. عبد الرحيم السلمي، شرح العقيدة الطحاوية، مؤسسة الرسالة، بيروت.
٤٢. ابن عبد ربه الأندلسي، العقد الفريد، دار الكتب العلمية، بيروت.
٤٣. الطبرسي، أبو منصور، الإحتجاج.
٤٤. الزهراني، محمد مطر، كتاب تدوين السنة النبوية نشأته وتطوره من القرن الأول إلى نهاية القرن التاسع الهجري.
٤٥. د. هاني السباعي، زنادقة الأدب والفكر - قراءة في تاريخ الزندقة قديماً وحديثاً، موقع رسالة بوست، بتاريخ ٢٠٢١-٠٦-٠٧.
٤٦. د. هزاع عبد العزيز المجالي، الديمقراطية.. ما بين فصل الدين عن الدولة و فصل السياسة عن الدين، الخميس - ٢٠١٦-٠٨-٢٥، موقع الرأي.
٤٧. الحر العاملي، وسائل الشيعة (آل البيت)، ط ٢، ١٤١٤هـ، بيروت.

٤٨. المجلسي، البحار، دار الوفاء، بيروت.
٤٩. ابن طاووس، مهج الدعوات، مؤسسة الاعلمي، بيروت.
٥٠. شاه عبد العزيز غلام حكيم الدهلوي، مختصر التحفة الاثني عشرة، مكتبة نور، دار وحي القلم، دمشق.
٥١. البراقبي، تاريخ الكوفة.
٥٢. ابن قدامة، المغني.
٥٣. الشهيد الثاني، شرح اللمعة.
٥٤. الحر العاملي، الإثنا عشرية.
٥٥. ابن حزم، المحلى.
٥٦. الفيروزآبادي، مرتضى الحسيني، فضائل الخمسة من الصحاح الستة، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، تاريخ النشر: ١٩٨٢م، الطبعة: ٤، بيروت، لبنان.
٥٧. الجوهري، الصحاح.
٥٨. ابن منظور، لسان العرب.
٥٩. الزبيدي، تاج العروس.
٦٠. الشيخ حسن بن الشهيد الثاني، معالم الدين و ملاذ المجتهدين، تحقيق عبد الحسين محمد علي البقال، ط الآداب، النجف الأشرف، ١٩٧١م، العراق.
٦١. الفيروز آبادي، القاموس المحيط.
٦٢. المامقاني، تنقيح المقال.
٦٣. ابن الأثير، كتاب جامع الأصول.
٦٤. الطوسي، رجال الطوسي.
٦٥. الرازي، الجرح والتعديل.
٦٦. ابن شهر آشوب، مناقب آل أبي طالب.
٦٧. عبد الله بن عدي الكامل.
٦٨. ابن خلكان، وفياة الأعيان.
٦٩. ابن عنبه، عمدة الطالب.
٧٠. العقيلي، كتاب الضعفاء.
٧١. الطبرسي، محمد جعفر، رجال الشيعة في اسانيد السنة.
٧٢. الخوئي، معجم رجال الخوئي.
٧٣. الزراري، ابو غالب، تاريخ آل زرارة.
٧٤. الأمين، محسن، أعيان الشيعة.
٧٥. البروجردي، محمد حسين، جامع أحاديث الشيعة.

٧٦. الكشي، محمد بن عمر، رجال الكشي (اختيار معرفة الرجال)، المحقق والمصحح: الدكتور حسن مصطفوي، مشهد - إيران، الناشر: مؤسسة نشر جامعة مشهد، ١٤٠٩ هـ.
٧٧. المفيد، المسائل الصاغانية.
٧٨. المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال.
٧٩. البخاري، التاريخ الكبير.
٨٠. الشريف المرتضي، الانتصار.
٨١. الشيرازي، إبراهيم بن علي، طبقات الفقهاء.
٨٢. الورثيلاني، الحسين بن محمد، شرح نظم النورية في التوحيد.
٨٣. مغلطي بن قليج بن عبد الله المصري، إكمال تهذيب الكمال.
٨٤. مجلة تراثنا، مؤسسة آل البيت.
٨٥. ابن النديم، الفهرست.
٨٦. ابن طاووس، فرج المهموم في تاريخ علماء النجوم.
٨٧. الصفدي، الوافي بالوفيات.
٨٨. اسد حيدر، الامام الصادق و المذاهب الأربعة.
٨٩. رجال ابن داود.
٩٠. الطوسي، الفهرست.
٩١. الفاضل التوني، الوافية.
٩٢. النوري، مستدرك الوسائل.
٩٣. الطوسي، اختيار معرفة الرجال.
٩٤. القريظي، محمد بن سعيد بن معن، المستصفى في سنن المصطفى.
٩٥. المجموع الفقهي والحديثي المسمى ب(مسند الإمام زيد).
٩٦. الصدوق، الخصال.